

الدرس(9) من شرح بلوغ المرام بالمسجد الحرام - كتاب الصلاة - باب المواقت

خالد المصلح

قال رحمه الله تعالى وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا صلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس ولا صلاة بعد العصر حتى تغيب الشمس - 00:00:00

الشمس متفق عليه وله مسلم لا صلاة بعد صلاة الفجر. هذا أول الحديث التي ذكرها الحافظ ابن حجر رحمه الله في بيان اوقات النهـي. اوقات النهـي معدودة وقد بينها النبي صلى الله عليه وسلم اجمالا وتفصيلا. فجاء عنه صلى الله عليه وسلم فيها احاديث كثيرة. كلها - 00:00:20

على النهـي عن الصلاة في هذه الاوقات. والنـهـي عن الصلاة في هذه الاوقات جماهـير العلماء قيـدوها بغير الفرائض. اي انه الذي ينهـي عنه هو الفرائض هو ما عـدا الفريـطة. اما - 00:00:50

الفرائض فـانـه لا يـنهـي عنـهـ. في وقت من الاوقات. لـقولـالـنبيـصـلـىـالـلـهـعـلـيـهـوـسـلـمـمـنـنـامـعـنـصـلـاـةـأـوـنـسـيـهـاـصـلـهـاـاـذـذـكـرـهـاـلـاـكـفـارـةـلـهـاـاـلـذـكـرـ. فـدـلـذـكـعـلـاـهـمـتـذـكـرـالـاـنـسـانـفـائـتـةـمـنـالـصـلـوـاتـ- 00:01:10
او نـامـعـنـهـاـوـاسـتـيـقـظـفـانـهـلـاـيـنـتـظـرـوـلـاـيـمـهـلـانـيـخـرـجـوـقـتـاـوـيـدـخـلـاـخـرـبـلـيـصـلـيـمـتـىـمـاـتـذـكـرـاـوـاـسـتـيـقـظـ. وـلـاـيـنـظـرـاـلـىـشـيـمـاـيـتـعـلـقـاـوـقـاتـالـنـهـيـلـاـفـيـمـاـيـتـصـلـ- 00:01:30

اـولـالـنـهـارـوـلـاـفـيـاوـسـطـالـنـهـارـ. اـوـقـاتـالـنـهـيـكـلـهـاـاـوـقـاتـالـنـهـيـفـيـلـهـاـلـسـبـبـوـذـكـرـهـاـلـسـبـبـوـذـكـرـهـاـلـسـبـبـوـذـكـرـهـاـلـسـبـبـ- 00:01:50
جـاءـبـيـانـفـيـجـمـلـةـجـمـلـةـاـحـادـيـثـوـفـيـبـعـضـهـاـلـمـيـبـيـنـذـكـرـ. وـهـنـاـيـنـبـغـيـ طـالـبـالـعـلـمـوـلـلـمـؤـمـنـفـيـمـاـيـتـعـلـقـبـاـحـكـامـالـشـرـيـعـةـاـلـاـيـقـتـصـرـفـيـمـعـرـفـةـالـحـكـمـعـلـنـصـوـاـنـدـقـيـحـتـاجـاـلـىـاـنـيـقـرـأـاـكـثـرـمـنـحـدـيـثـلـيـتـبـيـنـلـهـالـحـكـمـوـقـدـيـحـتـاجـاـلـىـاـكـثـرـمـنـحـدـيـثـلـتـبـيـنـلـهـالـحـكـمـةـ. فـفـيـهـذـاـحـدـيـثـحـدـيـثـاـبـيـ- 00:02:10

سـعـيـدـالـخـضـرـيـرـضـيـالـلـهـتـعـالـىـعـنـهـذـيـنـقـلـهـالـمـصـنـفـرـحـمـهـالـلـهـقـالـسـمـعـتـرـسـوـلـالـلـهـصـلـىـالـلـهـعـلـيـهـوـسـلـمـيـقـولـلـاـصـلـاـةـبـعـدـالـصـبـحـعـتـتـلـعـالـشـمـسـوـلـاـصـلـاـةـبـعـدـالـعـصـرـحتـتـغـيـبـالـشـمـسـ. هـلـذـكـرـالـنـبـيـصـلـىـالـلـهـعـلـيـهـوـسـلـمـالـحـكـمـ؟ هـلـذـكـرـالـعـلـةـ؟ هـلـذـكـرـالـعـلـةـ؟ 00:02:40

عـنـالـصـلـاـةـفـيـهـذـيـنـالـوقـتـيـنـ؟ الجـوابـهـاـيـاـاخـوـانـهـلـذـكـرـاـوـلـمـيـذـكـرـ؟ هـاـ؟ لـمـيـذـكـرـوـيـنـ؟ لـاـهـلـذـكـرـالـحـكـمـوـالـعـلـةـ؟ فـيـنـهـيـهـعـنـالـصـلـاـةـبـعـدـصـلـاـةـالـفـجـرـحتـتـلـعـالـشـمـسـوـنـاهـيـ- 00:03:00

عـنـالـصـلـاـةـبـعـدـصـلـاـةـالـعـصـرـحتـتـغـرـبـالـشـمـسـهـلـذـكـرـعـلـةـ؟ لـمـيـذـكـرـالـنـبـيـصـلـىـالـلـهـعـلـيـهـوـسـلـمـالـعـلـةـاـنـمـذـكـرـحـكـمـاـوـلـمـيـذـكـرـوـعـلـتـهـ؟ وـهـنـاـفـيـمـاـيـتـعـلـقـبـحـكـمـوـعـلـالـاـحـكـامـوـاـسـبـابـهـاـمـؤـمـنـلـاـيـتـوـقـفـعـنـالـاـمـتـشـالـ- 00:03:20

حـتـىـيـعـلـمـالـحـكـمـالـحـكـمـلـاـيـتـوـقـفـعـنـالـاـمـتـشـالـحـتـىـيـعـلـمـالـحـكـمـبـلـاـذـاـيـلـغـهـحـكـمـالـلـهـوـحـكـمـرـسـوـلـهـمـنـوـجـهـهـبـيـنـوـاضـحـثـابـتـفـانـالـوـاجـبـعـلـيـهـاـنـيـقـولـاـيـشـ؟ سـمـعـنـاـوـاطـعـنـاـاـنـيـبـاـدـرـاـلـىـالـاـمـتـشـالـ. دـوـنـتـرـدـ- 00:03:40

مـاـمـاـكـانـلـمـؤـمـنـوـلـاـمـؤـمـنـةـاـذـاـقـضـىـالـلـهـوـرـسـوـلـهـاـمـرـاـاـنـيـكـوـنـلـهـمـالـخـيـرـةـمـنـاـمـرـهـمـ. لـكـنـطـلـبـالـحـكـمـمـشـرـوـعـسـوـاءـكـانـذـكـرـاـلـاـدـلـةـوـالـنـصـوـصـالـتـيـتـبـيـنـالـحـكـمـحـكـمـالـاـحـكـامـاـوـكـانـذـكـرـبـالـنـظـرـ- 00:04:00

الى استنباط الحكمة لان الحكمة منها ما جاء بيانه بالنص. اخبر عنه النبي صلى الله عليه وسلم كما قال جل وعلا انما يريد الشيطان ان يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويصدقكم عن ذكر الله فهل انتم منتهون - 00:04:20

لو قال قائل لماذا نهى الله تعالى عن الخمر والميسر؟ بهذه العلل التي ذكرها انما يريد الشيطان ان يوقع بينكم العداوة والبغضاء لان شرب الخمر من اسباب وقوع العداوة والبغضاء بين الناس والصد عن ذكر الله وعن الصلاة. فلذلك نهى الله تعالى عن الخمر. هذا بعض الحكم - 00:04:40

التي جاء النص عليها لكن ثمة ايات واحکام لم تذكر فيها الحكم هنا ما موقف المؤمن؟ موقف المؤمن ان يستجيب فاذا يسر الله ان عرفت الحكمة اما بما ذكره الله عز وجل من الاحکام - 00:05:00

من الایات او ما جاء بيانه في قول النبي صلى الله عليه وسلم هنالك اذ تطيب نفسك وينشرح صدرك للعلم بالحكمة ام وطريق اخر لمعرفة الحكمة هو النظر في غایات ومقاصد الشريعة في الاحکام - 00:05:20

يتأمل اهل البصائر اهل العلم في دلالات الكتاب والسنّة وقواعد الشريعة ويستنبطون منها العلل والاسباب والحكم والغايات فليس شيء من الشريعة امرا او نهيا الا وفيه حكمة. ما امر الله الخلق الا بما لهم فيه مصلحة. ولا نهاهم عن شيء الا وفيه عليهم مضره. وهذه الحكمة العامة الواسعة - 00:05:40

التي تشمل كل الاوامر وتشمل كل النواهي. فما في شيء امر الله به الا وفيه مصلحة للعباد. ولا شيء نهى الله تعالى عنه الا وفيه مضره على العباد. فالحق فحق المؤمن ان يوقن بذلك تفصيل المصالح. تفصيل المضار اما - 00:06:10

ان يعرفه بالنصوص والنظر في احكامه في اقوال الله في ايات الكتاب واقوال النبي صلى الله عليه وسلم او الحل الطريق الآخر بالاستنباط والنظر وطلب الحكمة. قد يجتهد المؤمن في طلب الحكمة ولا يصل الى شيء. لا - 00:06:30

بعقله ونظره ولا بتأمله وبحثه في كلام الله وكلام رسوله الى حكمة. هل هذا يؤثر في امثال الحكم؟ الجواب لا المؤمن يمثل امر الله عز وجل ولو لم يعلم الحكمة. يكفي ان من حكم العمل بما لم تعلم حكمته ان تتحقق - 00:06:50

العبودية لله عز وجل ان تطيعه ولو لم تدرك حكمة الامر وحكمة النهي وهذا في حد ذاته مقصود ولهذا يقول العلماء رحمة الله فيما لا تدرك علته من الاحکام يقولون القصد في ذلك التبعد مقصود التبعد انه الحكمة التي - 00:07:10

ندركها ونأتيها عقولنا ان ذلك لاجل تحقيق العبودية لله لو سألتكم الان المسلمين يصلون الفجر ركعتين والظهر اربعا والعصر اربعا والمغرب ثلاثا والعشاء اربعا لم؟ هذه الاعداد لماذا لم تكن خمس وست وواحد وثلاث؟ لماذا؟ لا ندرك الحكمة. لكن لا نشك ان من حكمة ذلك - 00:07:30

تحقيق العبودية لله عز وجل تطيعه ولو لم تعلم الحكمة. ثمان لله حكمة قد خفيت علينا الله اعلم بها ان فتح الله لنا فيها فتحا فذاك فضله. وان لم نعلم فنحن نؤمن بما جاء عنده فلا وربك - 00:08:00

لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسلیما هذه الاوقات نهي عنها لحكمة وجاء بيان هذه الحكمة في قول سيد الورى صلوات الله وسلامه عليه. فانه قال صلى الله - 00:08:20

عليه وسلم كما في صحيح الامام مسلم من حديث عمرو بن عبسة السلمي رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال فان الشمس قال له لما سأله عن الصلاة قال اذا صليت الصبح فاقصر فان حتى ترتفع الشمس فان الشمس اذا طلعت او - 00:08:40 حين تطلع تطلع بين قرني شيطان وحينئذ يسجد لها الكفار. حينئذ لها الكفار ثم صلي فان الصلاة فاذا استقلت فصلي فان الصلاة حين اذ مشهودة ثم ذكر صلى الله عليه وسلم الوقت الثاني وهو حين يقوم قائما الظهيرة فقال صلى الله عليه - 00:09:00

على الله وسلم فانه فان حينئذ تسجر جهنم. اي تؤقد. فاذا زالت فصلي فان الصلاة مشهودة ثم قال صلى الله عليه وسلم فاذا غربت الشمس فامسك فاقصر عن الصلاة فانها حين فانها تغرب حين تغرب بين قرني الشيطان وحينئذ يسجد لها الكفار. ذكر النبي صلى الله عليه وسلم علة النهي في ثلاثة اوقات. وهي وقت طلوع وهو النهي عن الصلاة وقت طلوع طلوع الشمس والنهي عن الصلاة وقت

00:09:30

الزوايا توسط الشمس كبد السماء والنهاي عن الصلاة - 00:10:00

وقت غروب الشمس فقوله صلى الله عليه وعلى الله وسلم في هذا الحديث لا صلاة بعد صلاة الصبح حتى تطلع الشمس لماذا؟ لأنها حين تطلع تطلع بين قرني الشيطان. لقائل يقول وين الشيطان؟ ما نراه. نقول نؤمن بما أخبر به النبي صلى الله عليه وسلم. ولا يلزم - 00:10:20

الإيمان ان تدركه بعينك لو كان كل ما يجب الاعمال به يدرك بالعين لما كان هناك ايمان بالغيب. ابرز صفات اهل الاعمال اول صفة ذكرها الله تعالى من صفات اهل الاعمال الاعمال بالغيب الف لام ميم ذلك الكتاب. لا ريب فيه هدى - 00:10:40
المتقين ما صفاتهم؟ الذين يؤمنون بالغيب يعني ما جاءت به الاخبار عن النبي صلى الله عليه وسلم ما جاء به الخبر في الكتاب الحكيم نؤمن به ولو لم ندركه ولو لم نره وبهذا يتميز المؤمن عن غيره انه يؤمن - 00:11:00
بالغيب ان يؤمنوا بما اخبرت به الشريعة من الغيب الذي لا يعلمه الا الله جل في علاه. والذي اخبر به في كتابه او اخبر به رسوله صلى الله عليه وسلم. فنؤمن ان الشيطان ونحن لا نراه كما قال تعالى انه يراكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم - 00:11:20
هذا مما خص الله تعالى به الشيطان وذرته انهم لا يرون فلا يبصرون ولا يدركون بالبصر. ولذلك اذا جاء وقت آاطلوع الشمس جاء الشيطان وتمثل فطلعت الشمس بين قرنيه وكذا في الغروب. ولذلك نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صلاة عن الصلاة بعد صلاة الصبح حتى تطلع الشمس ولا صلاة بعد صلاة - 00:11:40

العصر حتى تغيب الشمس. فذكر صلى الله عليه وسلم وقتين. وقوله صلى الله عليه وسلم لا صلاة هنا صلاة نكرة في سياق النفي. او النهي وهذا يفيد العموم كما هو جار في قواعد اللغة - 00:12:10
فان النكرة في سياق النفي او النهي تفيد العموم فيشمل كل صلاة. الا انه استثنى من هذه من هذا العموم استثنى من هذا العموم الصلوات المفروضات بدليل قوله صلى الله عليه وسلم من ادرك ركعة قبل صلاة قبل ان تطلع - 00:12:30
شمس من ادرك ركعة من الصبح قبل ان تدرك ان تطلع الشمس فقد ادرك الصبح. معنى هذا انه جزء من صلاتك سيكون بعد طلوع الشمس وهذا وقت نهينا اليه كذلك؟ فهذا يدل على انه لا ينهي عن الصلوات المفروضة - 00:12:50
وقت طلوع الشمس ووقت غروبها انما النهي عن صلاة غير مفروضة. ولقائد ان يقول ان هذا لم يبدأ انما يواصل صلاة بدأها في وقت جائز. فالجواب على هذا ان يقال جاء في الصحيحين من حديث انس رضي الله تعالى - 00:13:10
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من نام عن صلاة او نسيها فليصلها ايش؟ اذا ذكرها ثم قرأ قول الله تعالى اقم الصلاة او واقم الصلاة لذكري اي عند تذكرك. عندما تذكر تتنبه - 00:13:30

فأقام الصلاة. هذا ما يتصل بالعموم في قول الله صلاة بعد صلاة الصبح. ثم بعد ذلك اي استثناء عن النهي عن الصلاة في هذه الاوقات يحتاج الى دليل. لأن الاصل العموم - 00:13:50

فقد قال صلى الله عليه وسلم لا صلاة بعد صلاة الصبح حتى تطلع الشمس. استثنى من هذا الفرائض ويستثنى منه ما يستثنى بادلة اخرى. فاختلف العلماء رحمة الله في النوافل. النوافل التي لها - 00:14:10
النافل التي لها سبب هل تصل في وقت النهي او لا؟ من النوافل التي لها سبب ركعتا الطواف اذا طاف الانسان بعد الفجر او بعد العصر فانه يشرع له ان يصل في وقت النهي فهل يصلهما في وقت النهي؟ ام ينتظر - 00:14:30
حتى يزول وقت النهي ثم يصلهما للعلماء في ذلك قولان بناء على قوله صلى الله عليه وسلم لا صلاة بعد صلاة الصبح حتى تطلع الشمس ولا صلاة بعد صلاة العصر حتى تغيب الشمس. فما من اهل العلم من - 00:14:50
هذا العموم وقال نجتنب نجتنب منه عنه النبي صلى الله عليه وسلم ولا نفعل شيئاً من الصلوات الا ما دل الدليل على جوازه في هذه الاوقات ولم يدل الدليل على استثناء شيء من الصلوات الا المكتوبات والصواب ان - 00:15:10
كل صلاة لها سبب. كل صلاة لها سبب. فإنه لا ينهي عنها في وقت من الاوقات. فإنه لا ينهي عن انه في وقت من الاوقات الا الاوقات المغلظة التي لا فوات فيها لا فوات للصلوة اذا - 00:15:30

اخرها الانسان فينبغي ان يمهد. فينبغي ان يمهد حتى يمضي الوقت. فان الاوقات اوقات النهي خمسة بالاجمال خمسة بالتفصيل وثلاثة بالاجمال. خمسة بالتفصيل ثلاثة منها مغلظة اي النهي فيها مؤكد - [00:15:50](#)

وبسبب تأكيد النهي فيها انها اوقات قصيرة وانها هي المقصودة بالنهي اصلا فان النبي صلى الله عليه وسلم علل الحكم فيما يتصل بالنهي عن صلاة عن صلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس بماذا - [00:16:10](#)

بان الشمس تطلع بين قرن شيطان فحين اذ يسجد لها الكفار. طبعا قبل طلوع الشمس ليست ثمة شيطان يسجد له الناس لكن حماية ان تمتد الصلاة الى هذا الوقت نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صلاة بعد صلاة الصبح. فالنهي عن - [00:16:30](#) صلاته هنا هو لاجل الا يمتد بالانسان صلاة حتى تصل الى هذا الوقت. فلذلك نهى عنه ولهذا اوقات النهي من حيث التغليظ وقتها اوقات مغلظة وهي ثلاثة. اووات النهي فيها اخف وهي - [00:16:50](#)

اثنان من العلماء من يقول في الاوقات المغلظة الثلاثة لا يصلى مطلقا. لا لسبب ولا لغير سبب واما الاوقات التي النهي فيها غير النهي فيها غير مغلظ فانه يجوز ان يصلي فيها الصلاة ذات السبب والراجح من هذين القولين ان كل صلاة تجوز لها سبب تجوز كل - [00:17:10](#)

وقت لكن توقي الانسان الصلاة في الاوقات المغلظة احوط له وابعد عن الوقوع في في الحرج لاجل ان في الوقت سعة. هذا ما يتصل بهذا الحديث الذي ذكره النبي الذي ذكره المصنف - [00:17:40](#)

النبي صلى الله عليه وسلم في قوله لا صلاة بعد صلاة الصبح حتى تطلع الشمس ولا صلاة بعد صلاة العصر حتى تغرب الشمس - [00:18:00](#)